المعجم الموسوعي لعلوم المكتبات والتوثيق والمعلومات فقد عرفها :-

" بأنها التسهيلات التى تقدمها المكتبة لاستعمال الكتب وبث المعلومات ".

كما عرفت أيضاً فى معجم المصطلحات العلمية فى علم المكتبات والتوثيق والمعلومات :-

" تعني كل الأنشطة التى تؤديها والبرامج التى تقدمها المكتبات لمقابلة احتياجات المعلومات التى يحتاجها رواد وقراء المكتبات . ويمكن أن تضم هذه الخدمات مدى واسعاً وتدرج هرمي للخدمات المكتبية (مثل الخدمات العامة ، خدمات المعلومات ، خدمات الإعارة التى يتم إقرارها لمكتبة معينه وفقا لأهدافها) .

وفى تعريف ثالث فقد أشار ميلفل ديوي Dewey إلى أن مفهوم الخدمة المكتبية هو :-

" أحسن قراءة لأكبر عدد بأقل التكاليف ".

متطلبات الخدمة المكتبية :-

حتى تتحقق الخدمة المكتبية فى المكتبات ومراكز المعلومات على الوجه الأكمل لابد من عدة متطلبات (مقومات) أساسية ترتكز عليها وتتمثل هذه المتطلبات فى :-

أ. مصادر المعلومات بكافة أشكالها .

ب. الكائن البشرى المؤهل .

ج. التسهيلات اللازمة لمجتمع المستفيدين وللقراء

مكتبة العلوم الإسلاميّة

الكتب التي ألّفها علماء المذاهب الإسلاميّة أكثر من أن تُحصى، وأبرزها:

كتب القراءات: هي الكتب التي جمعت القراءات المنسوبة إلى قُرّاء القرآن الكريم، سواء أكانت قراءاتهم صحيحة، أم كانت ضعيفة، ومن أبرزها:

1. السبعة في القراءات، ابن مجاهد البغداديّ (ت324هـ).
2. الحجّة في القراءات السبع، ابن خالويه (ت370هـ).
3. معاني القراءات، أبو منصور الأزهريّ (ت370هـ).
4. الحجّة للقُرّاء السبعة، أبو عليّ الفارسيّ (ت377هـ).
5. المُحتسَب في تبيين وجوه شواذّ القراءات، ابن جنّي (ت392هـ).
6. حجّة القراءات، ابن زنجلة (ت نحو 403هـ).
7. جامع البيان في القراءات السبع، أبو عمرو الدانيّ (ت444هـ).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

8. التيسير في القراءات السبع، أبو عمرو الدانيّ (ت444هـ).
9. العنوان في القراءات السبع، ابن خلف المقرئ (ت455هـ).
10. الإقناع في القراءات السبع، ابن الباذِش (ت540هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (السبعة في القراءات): ((اختلفوا فى تشديد الذال وتخفيفها وزيادة ياء فى قوله: {قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ}. فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم في رواية أبى بكر: "قَلِيلًا مَا تَذَّكَّرُونَ" مشدّدة الذال والكاف. وقرأ حمزة والكسائيّ وعاصم في رواية حفص: "قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ" خفيفة الذال مشدّدة الكاف. وقرأ ابن عامر: "قَلِيلًا مَا يَتَذَكَّرُونَ" بياء وتاء)).

كتب التفسير: هي الكتب التي ألّفها أصحابها لبيان المعاني القرآنيّة، سواء أكانت تفسيراتهم صحيحة، أم كانت ضعيفة، ومن أبرزها:

1. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبريّ (ت310هـ).
2. بحر العلوم، أبو الليث السمرقنديّ (ت373هـ).
3. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق الثعلبيّ (ت427هـ).
4. النكت والعيون، أبو الحسن الماورديّ (ت450هـ).
5. التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر الطوسيّ (ت460هـ).
6. التفسير البسيط، أبو الحسن الواحديّ (ت468هـ).
7. معالم التنزيل، البغويّ (ت510هـ).
8. الكشّاف عن حقائق التنزيل، الزمخشريّ (ت538هـ).
9. المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطيّة الأندلسيّ (ت542هـ).
10. مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو عليّ الطَّبْرِسيّ (ت548هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (التبيان في تفسير القرآن): ((قرأ ابن كثير وحده: "جنّات تجري من تحتها"، بإثبات (مِن)، وكذلك هو في مصاحف أهل مكّة. الباقون بحذف (مِن)، ونصبوا (تحتَها)، على الظرف؛ وقرأ يعقوب: "والأنصارُ والذين" بضمّ الراء. الباقون بجرّها. مَن رَفَعَ عَطَفَ على قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ﴾، ورَفَعَ على الابتداء، والخبر قوله: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾. ومَن جرَّ عَطَفَه على ﴿الْمُهَاجِرِينَ﴾، كأنّه قال: مِن المهاجرين، ومِن الأنصار. ومن أثبت (مِن)؛ فلأنّ في القرآن مواضع لا تُحصى: ﴿جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا﴾؛ ومن أسقطها تبع مصحف غير أهل مكّة. والمعنى واحد. أخبر الله تعالى أنّ الذين سبقوا أوّلًا إلى الإيمان بالله ورسوله والإقرار بهما، من الذين هاجروا من مكّة إلى المدينة وإلى الحبشة، ومن الأنصار الذين سبقوا أوّلًا غيرهم إلى الإسلام من نظرائهم من أهل المدينة، والذين

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تبعوا هؤلاء بأفعال الخير والدخول في الإسلام بعدهم وسلوكهم منهاجهم. وقال الفرّاء: يدخل في ذلك من يجيء بعدهم إلى يوم القيامة. وقال الزجّاج: مثله. ثمّ أخبر أنّ الله رضي عنهم، ورضي أفعالهم، ورضوا هم أيضًا عن الله؛ لِما أجزل لهم من الثواب على طاعاتهم وإيمانهم به، وبنبيّه. والسبق كون الشيء قبل غيره. ومنه قيل في الخيل: السابق، والمُصلّي هو الذي يجيء في إثر السابق يتبع صلاه. وإنّما كان السابق إلى الخير أفضل؛ لأنّه داعٍ إليه بسبقه – والثاني تابع – فهو إمام فيه، وكذلك من سبق إلى الشرّ كان أسوأ حالًا لهذه العلّة. والاتّباع طلب الثاني لحال الأوّل أن يكون على مثلها على ما يصحّ ويجوز، ومثله الاقتداء. والإحسان هو النفع الواصل إلى الغير مع تعرّيه من وجوه القبح. فأمّا قولهم: أحسن؛ فمن فعله، فقد يكون بفعل النفع وبفعل الضرر، لأنّه تعالى إذا فعل في الآخرة العقاب يقال: إنّه أحسن، لكن لا يقال: أحسن اليه. وقوله: ﴿وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ﴾: إخبار منه تعالى أنّه مع رضاه عنهم ورضاهم عنه، أعدَّ لهم الجنّات، يعني: البساتين التي تجري تحت أشجارها الأنهار، وقيل: إنّ أنهارها أخاديد في الأرض؛ فلذلك قال: تحتها، ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، أي: يبقون فيها ببقاء الله، لا يفنون، منعَّمين. وقوله: ﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، معناه: إنّ ذلك النعيم الذي ذكره هو الفلاح العظيم الذي تصغر في جنبه كلّ نعمة. واختلفوا فيمن نزلت فيه هذه الآية، فقال أبو موسى وسعيد بن المسيّب وابن سيرين وقتادة: نزلت فيمن صلّى القبلتين، وقال الشعبيّ: نزلت فيمن بايع بيعة الرضوان، وهي بيعة الحديبيّة، وقال: من أسلم بعد ذلك، وهاجر فليس من المهاجرين الأوّلين. وقال أبو عليّ الجبّائيّ: نزلت في الذين أسلموا قبل الهجرة)).

كتب أسباب النزول: هي الكتب التي اشتملت على الروايات المتعلّقة بموضوع (أسباب النزول)، وأبرزها:

1. أسباب نزول القرآن، أبو الحسن الواحديّ (ت468هـ).
2. العُجاب في بيان الأسباب، ابن حجر العسقلانيّ (ت852هـ).
3. لباب النقول في أسباب النزول، جلال الدين السيوطيّ (ت911هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (لباب النقول): ((قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ﴾... الآية. أخرج أبو الشيخ عن قتادة قال: ذُكِر لنا أنّ هذه الآية نزلت في خُزاعة، حين جعلوا يقتلون بني بكر، في مكّة. وأخرج عن عكرمة قال: نزلت هذه الآية في خزاعة. وأخرج عن السُّدّيّ: ﴿يَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ﴾، قال: هم خزاعة، حلفاء النبيّ ρ، يشف صدور بني كعب)).

كتب الناسخ والمنسوخ: هي الكتب التي اشتملت على الأقوال المتعلّقة بموضوع (الناسخ والمنسوخ)، وأبرزها:

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

1. الناسخ والمنسوخ، أبو عُبَيد القاسم بن سلّام (ت224هـ).
2. الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحّاس (ت338هـ).
3. الناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة (ت410هـ).
4. الناسخ والمنسوخ، ابن حزم الأندلسيّ (ت456هـ).
5. نواسخ القرآن، ابن الجوزيّ (ت597هـ).
6. المُصفَّى بأكُفّ أهل الرسوخ، ابن الجوزيّ (ت597هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (نواسخ القرآن): ((قوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾. قد زعم كثير من المفسّرين: أنّها منسوخة بآية السيف. والتحقيق أنّها وعيد وتهديد، وذلك لا يُنافي قتالهم، فلا وجه للنسخ)).

كتب إعجاز القرآن: هي الكتب التي ألّفها أصحابها؛ للبحث في مسألة (إعجاز القرآن)، وبيان وجوه إعجازه، وأبرزها:

1. النكت في إعجاز القرآن، أبو الحسن الرمّانيّ (ت384هـ).
2. بيان إعجاز القرآن، أبو سليمان الخطّابيّ (ت388هـ).
3. إعجاز القرآن، أبو بكر الباقلانيّ (ت403هـ).
4. الرسالة الشافية، عبد القاهر الجرجانيّ (ت471هـ).
5. معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطيّ (ت911هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (إعجاز القرآن): ((فصل فيما يتعلّق به الإعجاز: إن قال قائل: بيّنوا لنا ما الذي وقع التحدّي إليه؟ أهو الحروف المنظومة؟ أو الكلام القائم بالذات؟ أو غير ذلك؟ قيل: الذي تحدّاهم به: أن يأتوا بمثل الحروف التي هي نظم القرآن، منظومة كنظمها، متتابعة كتتابعها، مطّردة كاطّرادها، ولم يتحدَّهم إلى أن يأتوا بمثل الكلام القديم، الذي لا مثل له. وإن كان كذلك، فالتحدّي واقع إلى أن يأتوا بمثل الحروف المنظومة، التي هي عبارة عن كلام الله تعالى، في نظمها وتأليفها، وهي حكاية لكلامه، ودلالات عليه، وأمارات له، على أن يكونوا مستأنفين لذلك، لا حاكين بما أتى به النبيّ ρ)).

كتب متون الحديث: هي الكتب التي جمعت الأحاديث المنسوبة إلى النبيّ ρ، مع ذكر أسانيدها، سواء أكانت نسبة تلك الأحاديث صحيحة، أم كانت نسبتها ضعيفة، وأبرزها:

1. مُوَطَّأ مالك بن أنس (ت179هـ).
2. مسند أبي داود الطيالسيّ (ت204هـ).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

3. مُصنَّف عبد الرزاق الصنعانيّ (ت211هـ).
4. سنن سعيد بن منصور (ت227هـ).
5. مُصنَّف أبي بكر بن أبي شيبة (ت235هـ).
6. مسند إسحاق بن راهويه (ت238هـ).
7. مسند أحمد بن حنبل (ت241هـ).
8. سنن الدارميّ (ت255هـ).
9. صحيح البخاريّ (ت256هـ).
10. صحيح مسلم (ت261هـ)

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (الكافي): ((عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبدالله، عليه السلام قال: قال النبيّ، صلّى الله عليه وآله: كيف بكم إذا فسدت نساؤكم، وفسق شبابكم، ولم تأمروا بالمعروف، ولم تنهوا عن المنكر؟! فقيل له: ويكون ذلك، يا رسول الله؟ فقال: نعم، وشرٌّ من ذلك. كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر، ونهيتم عن المعروف؟! فقيل له: يا رسول الله، ويكون ذلك؟ قال: نعم، وشرٌّ من ذلك، كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكرًا، والمنكر معروفًا)).

كتب شروح الحديث: هي الكتب التي ألفها أصحابها؛ لبيان معاني الأحاديث المنسوبة إلى النبيّ ρ، وأبرزها:

1. تأويل مختلف الحديث، ابن قُتَيبة الدِّينَوَريّ (ت276هـ).
2. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاريّ)، أبو سليمان الخطّابيّ (ت388هـ).
3. معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، أبو سليمان الخطّابيّ (ت388هـ).
4. المجازات النبويّة، الشريف الرضيّ (ت406هـ).
5. شرح صحيح البخاريّ، ابن بطّال (ت449هـ).
6. الاستذكار، ابن عبد البرّ (ت463هـ).
7. التمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البرّ (ت463هـ).
8. المُعلِم بفوائد مسلم، المازريّ (ت536هـ).
9. إكمال المُعلِم، القاضي عياض (ت544هـ).
10. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجّاج، النوويّ (ت676هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (المجازات النبويّة): ((ومن ذلك قوله): "إنّ الإسلام بدأ غريبًا، وسيعود غريبًا". وهذا الكلام من محاسن الاستعارات، وبدائع المجازات؛ لأنّه υ جعل الاسلام غريبًا،

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

2. التاريخ الكبير، البخاريّ (ت256هـ).
3. الضعفاء والمتروكون، النَّسائيّ (ت303هـ).
4. الثقات، ابن حِبّان (ت354هـ).
5. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عديّ (ت365هـ).
6. الضعفاء والمتروكون، الدارقُطنيّ (ت385هـ).
7. رجال النجاشيّ (ت450هـ).
8. اختيار معرفة الرجال، أبو جعفر الطوسيّ (ت460هـ).
9. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البرّ (ت463هـ).
10. تاريخ بغداد، الخطيب البغداديّ (ت463هـ).

17/10

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (رجال النجاشيّ): ((محمّد بن عبد الله بن مهران، أبو جعفر، الكرخيّ، من أبناء الأعاجم: غالٍ، كذّاب، فاسد المذهب. والحديث مشهور بذلك. له كتب، منها: كتاب الممدوحين والمذمومين، كتاب مقتل أبي الخطّاب، كتاب مناقب أبي الخطّاب، كتاب الملاحم، كتاب التبصرة، كتاب القباب، كتاب النوادر، وهو أقرب كتبه إلى الحقّ، والباقي تخليط)).

كتب أصول الفقه: هي الكتب التي تتضمّن القواعد الأساسيّة التي يقوم عليها (علم الفقه)، وأبرزها:

1. الرسالة، الشافعيّ (ت204هـ).
2. الفصول في الأصول، أبو بكر الجصّاص (ت370هـ).
3. التقريب والإرشاد، أبو بكر الباقلانيّ (ت403هـ).
4. التذكرة بأصول الفقه، الشيخ المفيد (ت413هـ).
5. تقويم الأدلة في أصول الفقه، أبو زيد الدبوسيّ (ت430هـ).
6. المعتمد في أصول الفقه، أبو الحسين البصريّ (ت436هـ).
7. الذريعة إلى أصول الشريعة، الشريف المرتضى (ت436هـ).
8. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم الأندلسيّ (ت456هـ).
9. العُدّة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى ابن الفرّاء (ت458هـ).
10. عُدّة الأصول، أبو جعفر الطوسيّ (ت460هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (البحر المحيط): ((استصحاب الحال لأمر وجوديّ أو عدميّ، عقليّ أو شرعيّ. ومعناه أنّ ما ثبت في الزمن الماضي، فالأصل بقاؤه في الزمن المستقبل، وهو معنى قولهم: الأصل بقاء ما كان على ما كان، حتّى

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

يوجَد المُزيل، فمن ادّعاه، فعليه البيان، كما في الحسّيّات أنّ الجوهر إذا شغل المكان يبقى شاغلًا إلى أن يوجَد المُزيل، مأخوذ من المصاحبة، وهو ملازمة ذلك الحكم ما لم يوجد مُغيِّر، فيقال: الحكم الفلانيّ قد كان، فلم نظنّ عدمه، وكلّ ما كان كذلك، فهو مظنون البقاء. قال الخوارزميّ في الكافي: وهو آخر مدار الفتوى، فإنّ المفتي إذا سُئل عن حادثة، يطلب حكمها في الكتاب، ثمّ في السنّة، ثمّ في الإجماع، ثمّ في القياس، فإن لم يجده، فيأخذ حكمها من استصحاب الحال، في النفي والإثبات، فإن كان التردُّد في زواله، فالأصل بقاؤه، وإن كان في ثبوته، فالأصل عدم ثبوته. انتهى. وهو حجّة يفزع إليها المجتهد، إذا لم يجد في الحادثة حجّة خاصّة، وبه قال الحنابلة والمالكيّة وأكثر الشافعيّة والظاهريّة، سواء كان في النفي أو الإثبات. والنفي له حالتان، لأنّه إمّا أن يكون عقليًّا أو شرعيًّا، وليس له في الإثبات إلّا حالة واحدة، وهي النفي؛ لأنّ العقل لا يُثبت حكمًا وجوديًّا، عندنا. والمذهب الثاني: ونُقِل عن جمهور الحنفيّة والمتكلّمين... أنّه ليس بحجّة؛ لأنّ الثبوت في الزمان يفتقر إلى الدليل، فكذلك في الزمان الثاني؛ لأنّه يجوز أن يكون وألّا يكون، ويخالف الحسّيّات؛ لأنّ الله أجرى العادة فيها بذلك، ولم تجرِ العادة في الشرعيّات...)).

كتب الفقه: هي الكتب التي تضمّنت أقوال الفقهاء في المسائل العمليّة، والفقهاء على عدّة مذاهب، أبرزها ثمانية مذاهب: كتب الفقه المالكيّ:

1. المُدوَّنة، مالك بن أنس (ت179هـ).
2. رسالة ابن أبي زيد القيروانيّ (ت386هـ).
3. الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البرّ (ت463هـ).
4. البيان والتحصيل، أبو الوليد ابن رشد (ت520هـ).
5. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد (ت595هـ).
6. جامع الأمّهات، ابن الحاجب (ت646هـ).
7. الذخيرة، القرافي (ت684هـ).
8. مواهب الجليل، الحطّاب الرُّعَينيّ (ت954هـ).

الفقه الحنفيّ:

1. اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى، القاضي أبو يوسف (ت182هـ).
2. الأصل المعروف بالمبسوط، محمّد بن الحسن الشيبانيّ (ت189هـ).
3. مختصر القدوريّ (ت428هـ).
4. المبسوط، شمس الأئمّة السرخسيّ (ت483هـ).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

5. بدائع الصنائع، علاء الدين الكاسانيّ (ت587هـ).
6. بداية المبتدي، المرغينانيّ (ت593هـ).
7. الهداية في شرح بداية المبتدي، المرغينانيّ (ت593هـ).
8. المحيط البرهانيّ في الفقه النعمانيّ، ابن مازة البخاريّ (ت616هـ).
9. الاختيار لتعليل المختار، ابن مودود الموصليّ (ت683هـ).
10. كنز الدقائق، أبو البركات النسفيّ (ت710هـ).

كتب الفقه الشافعيّ:

1. الأمّ، الشافعيّ (ت204هـ).
2. مختصر المُزَنيّ (ت264هـ).
3. الحاوى الكبير، أبو الحسن الماورديّ (ت450هـ).
4. المهذَّب، أبو اسحاق الشيرازيّ (ت476هـ).
5. نهاية المطلب، أبو المعالي الجوينيّ (ت478هـ).
6. بحر المذهب، الروياني (ت502هـ).
7. الوسيط في المذهب، الغزاليّ (ت505هـ).
8. المجموع شرح المهذَّب، النوويّ (ت676هـ).

كتب الفقه الحنبليّ:

1. أحكام النساء، أحمد بن حنبل (ت241هـ).
2. مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود السجستانيّ (ت275هـ).
3. مختصر الخرقيّ (ت334هـ).
4. الإرشاد إلى سبيل الرشاد، ابن أبي موسى الشريف (ت428هـ).
5. الهداية، أبو الخطّاب الكلوذانيّ (ت510هـ).
6. المغني، ابن قدامة المقدسيّ (ت620هـ).
7. عمدة الفقه، ابن قدامة المقدسيّ (ت620هـ).
8. منتهى الإرادات، ابن النجّار (ت972هـ).
9. الروض المربع شرح زاد المستقنع، منصور بن يونس البهوتيّ (ت1051هـ).

كتب الفقه الإباضيّ:

1. المُدوَّنة الكبرى، أبو غانم الخراسانيّ (ت ق3).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

2. المُدوَّنة الصغرى، أبو غانم الخراسانيّ (ت ق3).
3. المصنَّف، أبو بكر الكنديّ (ت557هـ).
4. بيان الشرع، محمّد بن إبراهيم الكنديّ (ت580هـ).

كتب الفقه الزيديّ:

1. الأحكام، يحيى بن الحسين (ت298هـ).
2. شرح الأزهار، أحمد المرتضى (ت840هـ).
3. البحر الزخّار، أحمد المرتضى (ت840هـ).
4. الروض النضير، السياغيّ (ت1221هـ).

كتب الفقه الجعفريّ:

1. فقه الرضا، عليّ بن بابويه (ت329هـ).
2. المقنع، الشيخ الصدوق (ت381هـ).
3. الهداية، الشيخ الصدوق (ت381هـ).
4. أحكام النساء، الشيخ المفيد (ت413هـ).
5. المقنعة، الشيخ المفيد (ت413هـ).
6. الانتصار، الشريف المرتضى (ت436هـ).
7. الناصريّات، الشريف المرتضى (ت436هـ).
8. الكافي، أبو الصلاح الحلبيّ (447هـ).
9. المراسم العلويّة، سلار بن عبد العزيز (ت448هـ).
10. الاقتصاد، أبو جعفر الطوسيّ (ت460هـ).

ثامنًا- كتب الفقه الظاهريّ:

1. المُحَلَّى بالآثار، ابن حزم الأندلسيّ (ت456هـ).
2. مراتب الإجماع، ابن حزم الأندلسيّ (ت456هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (مراتب الإجماع): ((اتّفقوا على أنّ الصلوات الخمس فرائض؛ واتّفقوا على أنّ صلاة الصبح للخائف والآمِن: ركعتان، في السفر والحضر، وعلى أنّ صلاة المغرب للخائف والآمِن في السفر والحضر: ثلاث ركعات؛ واتّفقوا على أنّ صلاة الظهر والعصر والعشاء للمُقيم الآمِن: أربع ركعات)).

كتب العقيدة: هي الكتب التي تضمّنت أقوال المؤلّفين في المسائل العقائديّة، ومؤلّفو العقائد على عدّة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مناهج، أبرزها خمسة مناهج: كتب المنهج الأثريّ:

1. الإيمان، أبو عُبَيد القاسم بن سلّام (ت224هـ).
2. الحيدة والاعتذار، عبد العزيز الكنانيّ (ت240هـ).
3. أصول السُّنّة، أحمد بن حنبل (ت241هـ).
4. الردّ على الجهميّة والزنادقة، أحمد بن حنبل (ت241هـ).
5. خلق أفعال العباد، البخاريّ (ت256هـ).

كتب المنهج الاعتزاليّ:

1. الانتصار، أبو الحسين الخيّاط (ت311هـ).
2. شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبّار (ت415هـ).
3. المُغني، القاضي عبد الجبّار (ت415هـ).
4. تثبيت دلائل النبوة، القاضي عبد الجبّار (ت415هـ).
5. تنزيه القرآن عن المطاعن، القاضي عبد الجبّار (ت415هـ).

كتب المنهج الأشعريّ:

1. اللمع، أبو الحسن الأشعريّ (ت324هـ).
2. الإنصاف، أبو بكر الباقلانيّ (ت403هـ).
3. تمهيد الأوائل، أبو بكر الباقلانيّ (ت403هـ).
4. أصول الدين، عبد القاهر البغداديّ (ت429هـ).
5. لمع الأدلة، أبو المعالي الجوينيّ (ت478هـ).

كتب المنهج الماتريديّ: 1-التوحيد، أبو منصور الماتُريديّ (ت333هـ).

1. السواد الأعظم، الحكيم السمرقنديّ (ت342هـ).
2. تبصرة الأدلة في أصول الدين، أبو المعين النسفيّ (ت508هـ).
3. تلخيص الأدلّة لقواعد التوحيد، أبو إسحاق الصفّار (ت534هـ).
4. أصول الدين، جمال الدين الغزنويّ (ت593هـ).

كتب المنهج الاثني عشريّ:

1. الاعتقادات في دين الإماميّة، الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ).
2. التوحيد، الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ).
3. تصحيح اعتقادات الإماميّة، الشيخ المفيد (ت413هـ).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

4. المسائل العشر في الغيبة، الشيخ المفيد (ت413هـ).
5. الشافي، الشريف المرتضى (ت436هـ).

من أمثلتها ما جاء في كتاب (معالم أصول الدين): ((اعلم أنّه إمّا أن يُستدَلّ على وجود الصانع بالإمكان أو بالحدوث، وعلى كلا التقديرين، فإمّا في الذوات أو في الصفات، فهذه طرق أربعة. الأوّل إمكان الذوات، فنقول: لا شكّ في وجود موجود، فهذا الموجود إن كان واجبًا لذاته، فهو المقصود، وإن كان ممكِنًا فلا بدّ له من مؤثِّر، وذلك المؤثِّر إن كان واجبًا، فهو المقصود، وإن كان ممكِنًا فله مؤثِّر، وذلك المؤثِّر إن كان هو الذي كان أثرًا له، لزم افتقار كلّ واحد منهما إلى الآخر، فيلزم كون كلّ واحد منهما مفتقرًا إلى نفسه، وهو محال. وإن كان شيئًا آخر، فإمّا أن يتسلسل، أو ينتهي إلى الواجب. والتسلسل إلى غير النهاية باطل؛ لأنّ ذلك المجموع مفتقِر إلى كلّ واحد من تلك الآحاد، وكل واحد منهما ممكِن، والمفتقِر إلى الممكن أَولى بالإمكان؛ فذلك المجموع ممكِن، وله مؤثِّر؛ ومؤثِّره إمّا أن يكون نفسه وهو محال؛ لأنّ المؤثِّر متقدِّم بالرتبة على الأثر، وتقدُّم الشيء على نفسه محال؛ أو جزء من الأجزاء الداخلة فيه، وهو أيضًا محال؛ لأنّ المؤثِّر في المجموع مؤثِّر في كلّ واحد من آحاد ذلك المجموع؛ فلو جعلنا المؤثِّر في المجموع واحدًا من آحاده، لزم كذلك الواحد مؤثِّرًا في نفسه، وهو محال. وإمّا أن يكون فيما كان مؤثِّرًا فيه، وهو دورٌ، وقد أبطلناه. وإمّا أن يكون المؤثِّر في ذلك المجموع أمرًا خارجًا عن ذلك المجموع؛ لكن من المعلوم أنّ الخارج عن كلّ الممكِنات لا يكون ممكِنًا، بل يكون واجبًا؛ وحينئذٍ يلزم انتهاء جميع الممكِنات لذاتها، إلى وجود واجب الوجود لذاته، وهو المطلوب. وقد ذكرنا في خواصّ الواجب لذاته أنّه يجب كونه فردًا منزَّهًا عن قبول القسمة، وكلّ جسم، وكلّ قائم بالجسم؛ فإنّه مركّب ومنقسم، فثبت أنّ واجب الوجود لذاته موجود، غير هذه الأجسام، وغير الصفات القائمة بالأجسام، وهو المطلوب. الطريق الثاني الاستدلال بحدوث الذوات على وجود واجب الوجود، فنقول: الأجسام مُحدَثة، وكلّ مُحدَث فله مُحدِث، والعلم به ضروريّ، كما بيّناه؛ فجميع الأجسام لها مُحدِث، وذلك المُحدِث يمتنع أن يكون جسمًا، أو جسمانيًّا، وإلّا لزم كونه مُحدِثًا لنفسه، وهو محال؛ إلّا أنّه ههنا أن يُقال: فَلِمَ لا يجوز أن يكون مُحدِث الأجسام ممكِنًا لذاته؛ فحينئذ نفتقر في إبطال الدور والتسلسل إلى الدليل المتقدّم)).

كتب الأخلاق: هي الكتب التي تضمّنت الترغيب في الأخلاق الحسنة، والتنفير من الأخلاق السيّئة، وأبرزها:

1. الأدب الصغير، ابن المقفّع (ت143هـ).
2. الأدب الكبير، ابن المقفّع (ت143هـ).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

3. الزهد، المعافى بن عمران (ت185هـ).
4. آداب النفوس، الحارث المحاسبيّ (ت243هـ).
5. رسالة المسترشدين، الحارث المحاسبيّ (ت243هـ).
6. أدب النفس، الحكيم الترمذيّ (ت نحو 320هـ).
7. رياضة النفس، الحكيم الترمذيّ (ت نحو 320هـ).
8. مكارم الأخلاق، أبو بكر الخرائطيّ (ت327هـ).
9. قوت القلوب، أبو طالب المكّيّ (ت386هـ).
10. العزلة، أبو سليمان الخطّابيّ (ت388هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (الأدب الصغير): ((وعلى العاقل مخاصمة نفسه، ومحاسبتها، والقضاء عليها، والإثابة والتنكيل بها. أمّا المحاسبة، فيحاسبها بما لها، فإنّه لا مال لها إلّا أيّامها المعدودة، التي ما ذهب منها لم يُستخلَف كما تُستخلَف النفقة، وما جُعِل منها في الباطل لم يرجع إلى الحقّ، فيتنبّه لهذه المحاسبة عند الحول إذا حال، والشهر إذا انقضى، واليوم إذا ولّى، فينظر فيما أفنى من ذلك، وما كسب لنفسه، وما اكتسب عليها في أمر الدين وأمر الدنيا، فيجمع ذلك في كتاب فيه إحصاء، وجدّ، وتذكير للأمور، وتبكيت للنفس، وتذليل لها؛ حتّى تعترف، وتذعن. وأمّا الخصومة، فإنّ من طباع النفس الآمِرة بالسوء أن تدّعي المعاذير فيما مضى، والأمانيّ فيما بقي، فيردّ عليها معاذيرها، وعللها، وشبهاتها. وأمّا القضاء، فإنّه يحكم فيما أرادت من ذلك على السيّئة بأنّها فاضحة، مُرْدية، مُوبِقة، وللحسنة بأنّها زائنة، مُنجية، مُرْبِحة. وأمّا الإثابة، والتنكيل، فإنّه يَسُرُّ نفسه بتذكُّر تلك الحسنات، ورجاء عواقبها، وتأميل فضلها، ويُعاقب نفسَه بالتذكر للسيّئات، والتبشُّع بها، والاقشعرار منها، والحزن لها. فأفضل ذوي الألباب أشدُّهم لنفسه بها أخذًا، وأقلُّهم عنها فيه فترة)).

الكتب المساعدة: هي كتب مساعدة يحتاج إليها الباحث لإتمام بعض متعلّقات البحث، وأبرزها:

الكتب اللغويّة: هي الكتب الخاصّة بقواعد اللغة العربيّة، ومفرداتها، ومنها:

1. دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجانيّ (ت471هـ).
2. أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجانيّ (ت471هـ).
3. لسان العرب، ابن منظور (ت711هـ).
4. شرح ابن عقيل (ت769هـ).
5. الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزوينيّ (ت739هـ).

الكتب الأدبيّة: هي الكتب المشتملة على الأشعار والخطب والقصص والمقامات والأمثال، ومنها:

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

1. البيان والتبيين، الجاحظ (ت255هـ).
2. نهج البلاغة، الشريف الرضيّ (ت406هـ).
3. المستقصى في أمثال العرب، الزمخشريّ (ت538هـ).
4. مقامات الزمخشريّ (ت538هـ).
5. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد (ت656هـ).

الكتب التاريخيّة: هي الكتب التي تشتمل على الأخبار التاريخية، ومنها:

1. السير والمغازي، ابن إسحاق (ت151هـ).
2. السيرة النبويّة، ابن هشام الحِمْيَريّ (ت213هـ).
3. تاريخ الرسل والملوك، ابن جرير الطبريّ (ت310هـ).
4. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ابن الجوزيّ (ت597هـ).
5. الكامل في التاريخ، عزّ الدين ابن الأثير (ت630هـ).
6. البداية والنهاية، ابن كثير الدمشقيّ (ت774هـ).

ومن أمثلتها ما جاء في كتاب (نهج البلاغة): ((لقد رأيت أصحاب محمّد، صلّى الله عليه وآله، فما أرى أحدًا يُشبِههم، لقد كانوا يُصبِحون شُعْثًا غُبْرًا، وقد باتوا سُجّدًا وقيامًا، يراوحون بين جباههم وخدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم، كأنّ بين أعيُنهم رُكَب المِعْزى؛ من طول سجودهم. إذا ذُكِر الله، هملت أعيُنُهم، حتّى تبلّ جيوبهم. ومادوا كما يميد الشجر، يوم الريح العاصف؛ خوفًا من العقاب، ورجاء الثواب)).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner